

إعلان رقم (٣٥ / ٢٠٠٨) صادر عن الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية

تعلن هذه الشركة عن وجود مناقصة سرية لتحميل وتفرغ المواد العائدة لها في محافظة النجف لمدة ستة اشهر فعلى الراغبين في الاشتراك في المناقصة المذكورة من متعهدي التحميل والتفريغ مراجعة القسم القانوني في المركز العام للشركة الكائن في منطقة المنصور نهاية شارع النقابات للحصول على شروط المناقصة ويسعر (١٠٠٠٠٠) مئة الف دينار للنسخة الواحدة غير قابلة للرد وتقدم العطاءات بغلاف مختوم مؤشر عليه عنوان المناقصة المذكورة اعلاه لغاية الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٠٨/٥/٢١ وتوضع العطاءات في صندوق المناقصات في المركز العام المشار اليه اعلاه وترفق مع العطاء المستمسكات المدرجة ادناه ولايقبل أي تخفض يرد على الشروط مطلقاً ولا تقبل طلبات كسر قرار حالة المناقصة بأي شكل من الاشكال ويتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور نشر الاعلان. المستمسكات المطلوبة:

- ١- صك مصدق بمبلغ قدره (٥٠٠٠٠٠٠٠) خمسون مليون دينار صادر من مصارف عراقية معتمدة لامر الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية حتماً " كتأمينات اولية وبأسم المناقص حصراً"
- ٢- هوية الاحوال المدنية (اصلية) ومستنسخة استنساخاً ملوناً.
- ٣- بطاقة سكن (اصلية) ومستنسخة استنساخاً ملوناً) بالنسبة لسكنة مدينة بغداد والبطاقة التموينية (اصلية) بالنسبة لسكنة المحافظات الاخرى لعام ٢٠٠٧ مع تأييد المجلس البلدي الذي يؤيد العنوان.
- ٤- براءة ذمة (اصلية) لعام ٢٠٠٨ صادرة من دائرة الضريبة المختصة معنونة الى الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية حصراً".
- ٥- الاوراق الثبوتية للشركة في حالة كون المتقدم للمناقصة شركة.
- ٦- على الراغبين من مقدمي العطاءات او من يمثلهم قانوناً حضور عملية فتح العطاءات في الزمان والمكان المشار اليهما اعلاه.

قيس محمد نصيب
المدير العام وكالة

دائرة صحة كربلاء المقدسة

م / إعلان رقم (٣)

تعلن دائرة صحة كربلاء المقدسة وللمرة الثانية عن مناقصة تنظيف م. الحسين فعلى كافة الشركات والمكاتب المتخصصة الراغبين بالمشاركة في المناقصة اعلاه الحضور الى الشعبة القانونية في مركز الدائرة / للحصول على الشروط والمواصفات المطلوبة لقاء مبلغ (٥٠٠٠٠) خمسين ألف دينار غير قابل للرد علماً أن آخر موعد لاستلام العطاءات هو يوم الثلاثاء المصادف ١٥ / ٥ / ٢٠٠٨ ويتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والإعلان

- ١- هوية تصنيف للشركة أو المكتب
- ٢- براءة ذمة من الضريبة مجددة لعام ٢٠٠٨
- ٣- صك مصدق بمبلغ التأمينات الأولية والبالغ ٣٪ تزداد بعد الإحالة إلى ٥٪
- ٤- أعمال مماثلة

المدير العام

محافظة ذي قار / الشؤون القانونية

العدد (م.ق) / ١٢٦٦ - التاريخ ٢٣ / ٤ / ٢٠٠٨

المناقصة / رقم (٩٣) ثلاثة وتسعون / تنمية أقاليم (٨٠٩٣) / الحا / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

١٤. المحافظة غير مسؤولة عن الية وصول مواد العمل الى الموقع.
١٥. ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة ايام من تاريخ غلق المناقصة على الاقل.
١٧. بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبليغه واحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. ينهي المشروع باي حال من الاحوال في ٢٠٠٨/١٢/٣١
٢٠. ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات المعدة من قبلها.
٢١. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان او أي مصاريف اخرى.
٢٢. يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاوله وجزءاً لايتجزأ من العقد والزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
٢٣. تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاوله.
٢٤. يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والاخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان احر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الثلاثاء المصادف ٦ / ٥ / ٢٠٠٨ الى لجنة فتح العطاءات.
٢٥. على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان
محافظة ذي قار

ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التأمينات المطلوبة بالدينر	التصنيف
398	انشاء خطوط مجاري مياه الامطار في منطقة الزاوية (قرب الموارد المائية) صوب الشامية	المجاري	الناصرية	15000000	السادسة

محافظة ذي قار / الشؤون القانونية

العدد (م.ق) / ١٢٨٢ - التاريخ ٢٤ / ٤ / ٢٠٠٨

تنمية أقاليم (٨٠٩٥) / الحا / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

١٣. العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
١٤. المحافظة غير مسؤولة عن الية وصول مواد العمل الى الموقع.
١٥. ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة ايام من تاريخ غلق المناقصة في الاقل.
١٧. بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبليغه واحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. ينهي المشروع باي حال من الاحوال في ٢٠٠٨/١٢/٣١ ولايجوز التحفظ بغير ذلك.
٢٠. ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات المعدة من قبلها.
٢١. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان او أي مصاريف اخرى.
٢٢. يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاوله وجزءاً لايتجزأ من العقد ولزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
٢٣. تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاوله.
٢٤. يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والاخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان احر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الخميس المصادف ٨ / ٥ / ٢٠٠٨ الى لجنة فتح العطاءات.
٢٥. على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان
محافظة ذي قار

ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التأمينات المطلوبة	التصنيف
401	تجهيز مواد (اسلاك وقابلو) لحل اختناقات الشبكة الكهربائية لعموم المحافظة	مديرية توزيع الكهرباء	الناصرية	7063000	الثامنة

تعلن محافظة ذي قار / الشؤون القانونية عن اعلان مناقصة للمشاريع المذكورة ادناه ضمن خطة تنمية الاقاليم لعام (٢٠٠٨) وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الاول والثاني والمواصفات العامة للطرق والجسور وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الانمائي ومجلس الوزراء وتراعى الشروط العامة للاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيميائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الانمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور اعلاه.

فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين العراقيين المصنفين انشائية من الدرجات المذكورة ادناه والشركات العربية والاجنبية من اصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الادارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعيه بالدينار العراقي علماً " ان سعر العطاء الواحد (١٥٠٠٠٠) مئة وخمسون الف دينار غير قابل للرد على ان يتم تقديم هوية التصنيف الاصلية عند شراء العطاء وايضاً "يتضمن العطاء المستمسكات التالية: .:

١. هوية تصنيف الشركات صادرة من وزارة التخطيط والتعاون الانمائي سارية المفعول بالنسبة للشركات العراقية ووثائق تسجيل الشركات العربية والاجنبية بالعراق بالنسبة للاخيرة.
٢. التأمينات الاولية تقدم على شكل وديعة نقدية أو صك مصدق أو خطاب ضمان صادرة من احد المصارف العراقية بالمبالغ المذكورة ازاء كل عمل ولا يقبل الصك غير المصدق مطلقاً على ان يقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً "وبمدة نفاذ العطاء".
٣. استشهاد من الهيئة العامة للضرائب يؤيد سلامته الضريبية وبراءة ذمته نافذة (اصلية ومصورة) // قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً".
٤. تقديم ما يؤكد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاوله المعنية مع ابراز مايبثت تنفيذ الشركة للاعمال المماثلة من جهة رسمية ان وجدت.
٥. تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً (رقماً) وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتكون جميع الاوراق مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل والعنوان الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الاحوال المدنية وبطاقة السكن.
٦. الدائرة غير ملزمة بقبول اوطاً العطاءات.
٧. شخصية المقاول محل اعتبار ولايحق له احواله هذه المقاوله او جزء منها الى مقاول ثانوي.
٨. يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندسي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص.
٩. على الشركة ان تقوم بتقديم (C-V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واية موارد اخرى.

١٠. عدم ادراج أي تحفظات او شروط غير مقبولة.
١١. تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل محاسب قانوني.
١٢. تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة.
١٣. العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.

تعلن محافظة ذي قار / الشؤون القانونية عن اعلان مناقصة للمشاريع المذكورة ادناه ضمن خطة تنمية الاقاليم لعام (٢٠٠٨) وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الاول والثاني والمواصفات العامة للطرق والجسور وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الانمائي ومجلس الوزراء وتراعى الشروط العامة للاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيميائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الانمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور اعلاه.

فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين العراقيين المصنفين انشائية من الدرجات المذكورة ادناه والشركات العربية والاجنبية من اصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الادارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعيه بالدينار العراقي علماً " ان سعر العطاء الواحد (١٥٠٠٠٠) مئة وخمسون الف دينار غير قابل للرد على ان يتم تقديم هوية التصنيف الاصلية عند شراء العطاء وايضاً "يتضمن العطاء المستمسكات التالية: .:

١. هوية تصنيف الشركات صادرة من وزارة التخطيط والتعاون الانمائي سارية المفعول بالنسبة للشركات العراقية ووثائق تسجيل الشركات العربية والاجنبية بالعراق بالنسبة للاخيرة.
٢. التأمينات الاولية تقدم على شكل وديعة نقدية أو صك مصدق أو خطاب ضمان صادرة من احد المصارف العراقية بالمبالغ المذكورة ازاء كل عمل ولا يقبل الصك غير المصدق مطلقاً على ان يقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً "وبمدة نفاذ العطاء".
٣. استشهاد من الهيئة العامة للضرائب يؤيد سلامته الضريبية وبراءة ذمته نافذة (اصلية ومصورة) // قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً".
٤. تقديم ما يؤكد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاوله المعنية مع ابراز مايبثت تنفيذ الشركة للاعمال المماثلة من جهة رسمية ان وجدت.
٥. تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً (رقماً) وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتكون جميع الاوراق مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل والعنوان الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الاحوال المدنية وبطاقة السكن.
٦. الدائرة غير ملزمة بقبول اوطاً العطاءات.
٧. شخصية المقاول محل اعتبار ولايحق له احواله هذه المقاوله او جزء منها الى مقاول ثانوي.
٨. يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندسي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص.
٩. على الشركة ان تقوم بتقديم (C.V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واية موارد اخرى.
١٠. عدم ادراج أي تحفظات او شروط غير مقبولة.
١١. تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل محاسب قانوني.
١٢. تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة.